اقتصاد

٤٠ بالمئة زيادة في تحصيلات مالية الريف في ٢٠١٩

كبار مكلفي ريف دمشق برعاية «مالية دمشق»

| عبد الهادي شباط

صرح مدير في مالية ريف دمشق لـ«الوطن» بأن تحققات المالية سجلت تحسناً ملحوظاً منذ بداية العام الجاري (٢٠١٩)، مقارنة مع العام الماضي، إذ تجاوزت معدلات الزيادة في التحققات حتى نهاية الربع الثالث من العام الحالي نحو ٤٠ بالمئة عما كانت عليه لنفس الفترة من العام الماضي، بينما تجاوزت معدلات الزيادة في التحصيلات نحو ٣٠ بالمئة.

وحول التهرب الضريبي بين المدير أن هناك اهتماماً واسعاً من الحكومة في معالجة هذا الملف، وأن وزارة المالية تتجه للتوسع في تطبيقات الأتمتة، وتنفيذ برامج الدفع الإلكتروني لكونها تمثل مساحة مهمة من الحلول الأساسية لهذا الموضوع.

وبين المدير أن كبار المكلفين في محافظة الريف تم دمجهم مع قسم كبار المكلفين بدمشق رغم أن معظم كبار المكلفين توجد منشآتهم بريف دمشق خاصة في مدينة عدرا الصناعية وأن وزارة المالية لديها رؤية خاصة في هذا الموضوع، بينما هناك عمل جاد لإنهاء ملف التراكم الضريبي في قسم متوسطي الدخل حتى نهاية العام ٢٠١٧ باستثناء بعض الملفات التي مازال التدقيق جارياً فيها، ويتم العمل حالياً على تقديم وتوزيع بيانات العام ٢٠١٨ للمكلفين من هذا القسم.

وفي قسم الأرباح الحقيقية، هناك متابعة، ويتم العمل على إنهاء التراكم حتى العام ٢٠١٦ ليصار بعدها التوجه للتراكمات في العام ٢٠١٧، متوقعاً مع نهاية العام الجاري تحقيق تقدم في هذا الملف على مستوى الأرباح الحقيقية ومتوسطي الدخل، خاصة مع العمل على التوسع في الأتمتة وتطبيقاتها، حيث هناك تعاون مع الفريق الاستراتيجي في وزارة المالية لأتمتة مختلف الأعمال والخدمات المالية، مع العلم أن مالية الريف تعاني من نقص حاد في الكوادر البشرية، وعلى وجه الخصوص الكفاءات والكوادر المدربة.

وفي العلاقة مع الجهات الرقابية بين المدير أن هناك حالة تعاون وتنسيق مع الأجهزة الرقابية مع وجود بعض النقاط الخلافية، والتي يتم العمل على تجاوزها عبر الحوار مع الجهاز المركزي للرقابة المالية، أو عبر التوجه لتشكيل لجان مشتركة لبحث هذه النقاط، وأنه على سبيل المثال يعمل بعض المفتشين من الجهاز على التدقيق في عينات عشوائية لبعض المكلفين، ومن ثم يتم اقتراح تعديل التكليف وزيادته على المكلف، وهو ما تلتزم به المالية، ولكن يبقى كيف سيتم التعامل مع المكلفين من ذوي الأنشطة المشابهة لهذا المكلف؟، وفي حال تعميم المقترح للعينة على باقي المكلفين من ذوي النشاط المشابه فما المستند الذي ستبني المالية قرارها عليه؟. بينما في حال تطبيق التعديل فقط على أفراد العينة من المكلفين سيكون هناك فارق بين قيمة التكاليف لديهم ولدى زملائهم من المكلفين من ذوي الأنشطة المشابهة، وبالتالي نكون أمام حالة من التباين في قيم التكاليف، وربما عدم العدالة وهو أحد النقاط التي يتم البحث فيها حالياً مع الجهاز وهيئة الضرائب والرسوم.

الحصة الأكبر للكهرباء والنقل والإدارة المحلية والمياه

١٨ بالمئة تراجع اعتمادات المشاريع الاستثمارية في موازنة ٢٠٢٠ وأربع وزارات تحظى بـ٤٦ بالمئة من الإجمالي

| رامز محفوظ

خفّضت الحكومة مجموع اعتمادات المشاريع الاستثمارية في مشروع موازنة العام القادم (٢٠٢٠) بنسبة نحو ١٨٪، إذ قدرّت مجموع الاعتمادات بمبلغ يزيد على ٥٠٤,٥ مليارات ليرة، مقارنة بنحو ٦١٥ مليار ليرة عام ٢٠١٩.

ما حدث في تقديرات موازنة العام القادم هو زيادة الاعتمادات الاحتياطية للمشاريع الاستثمارية، والتي تستخدم عند الحاجة فقط، بأكثر من ٧٠,٦٪، حيث خصص مبلغ احتياطي نحو ٧٤٠,٤٨ مليار ليرة عام ٢٠٢٠، مقارنة بمبلغ ٤٣٣,٩ مليار ليرة عام ٢٠١٩.

وبإضافة مبلغ الاحتياطي إلى إجمالي اعتمادات المشاريع الاستثمارية، يظهر رقم الإنفاق الاستثماري في موازنة ٢٠٢٠ بأنه يزيد على العام ٢٠١٩ بمبلغ ٢٠٠ مليار ليرة، إذ بلغ ١٣٠٠ مليار، مقارنة مع ١١٠٠ مليار عام ٢٠١٩.

وحظيت أربع وزارات بأكثر من ٤٦,٥٪ من إجمالي اعتمادات المشاريع الاستثمارية، هي الإدارة المحلية والموارد المائية والكهرباء والنقل.

وكانت الحصة الأكبر من اعتمادات المشاريع الاستثمارية للإدارة المحلية بنحو ٨٤,٣٦ مليار ليرة سورية، ما نسبته ١٦,٧٢٥ من إجمالي الاعتمادات، تليها الموارد المائية بنحو ٥٤,٥٣ مليار ليرة، بنسبة ١٠,٨٪، ثم وزارة الكهرباء بمبلغ ٥٣,٢٢ مليار ليرة، نسبتها ١٠,٥٥٪ من الإجمالي، على حين خصصت وزارة النقل بمبلغ ٤٢,٦٨ مليار ليرة، نسبتها ٨,٤٦٪ من إجمالي الاعتمادات.

أما أقل الوزارات المخصصة لاعتمادات المشاريع الاستثمارية، فهي الاقتصاد والتجارة الخارجية بمبلغ ١,٦ مليار ليرة، نسبتها ٠,٣٢٪ من إجمالي الاعتمادات، ثم الاتصالات بمبلغ ٤,٣٢ مليارات ليرة، نسبتها ٠,٨٥٪ من الإجمالي، والتموين بمبلغ ٤,٩٢ مليارات ليرة نسبتها ٠,٩٧٪ من الإجمالي.

بين أعلى وأقل الوزارات والقطاعات تخصيصاً باعتمادات المشاريع الاستثمارية، جاءت وزارة التربية بمبلغ ٣٢,٥٩ مليار ليرة، ما نسبته ٦,٤٦٪ من إجمالي الاعتمادات، والتعليم العالي بمبلغ ٢٩,١٤ مليار ليرة، ونسبته ٥,٧٧٪ من الإجمالي، والنفط والصناعات الاستخراجية بمبلغ ٢٨,٥٤ مليار ليرة، ما نسبته ٥,٦٦٪ من الإجمالي، والزراعة بمبلغ ٢٨ مليار ليرة، ونسبته ٥,٥٥٪ من الإجمالي.

كما تم تخصيص الصناعات التحويلية بمبلغ ٢٧,٥ مليار ليرة سورية، ما نسبته ٥,٤٥٪ من إجمالي الاعتمادات للعام ٢٠٢٠، على حين تم تخصيص الإسكان بمبلغ ٢٠,٧٣ مليار ليرة، ما نسبته ٤,١٪ من الإجمالي، وخصصت الصحة بمبلغ ١٨,٨ مليار ليرة، ونسبتها ٣,٧٣٪ من الإجمالي.

وتضمنت قائمة المخصصات بنوداً مرتبطة بقطاعات، منها المال والتأمين بمبلغ ١٦,٣٥ مليار ليرة، نسبته ٣,٢٤٪ من الإجمالي، والإدارات الحكومية بمبلغ ٣٨,١٤ مليار ليرة سورية، نسبته ٧,٥٦٪ من الإجمالي، والخدمات الحكومية بمبلغ ١٩,١ مليار ليرة، نسبته ٣,٧٨٪ من إجمالي اعتمادات المشاريع الاستثمارية.

وكان رئيس لجنة الموازنة وقطع الحسابات في مجلس الشعب حسين حسون قد صرح لـ«الوطن» في وقت سابق بأن وسطي تنفيذ الموازنات الاستثمارية قارب ٦٠٪ خلال الأعوام الماضية، منوهاً بأن عدداً كبيراً من الجهات العامة نسب تنفيذها تقّل عن ٥٠٪، ويصل إلى ٢٠٪ لدى جهات أخرى، على حين ترتفع نسب التنفيذ حتى ٨٠٪ تقريباً لدى بعض الجهات العامة.

«محروقات» لـ«الوطن»:

المازوت وصل لأكثر من مليون عائلة في جميع المحافظات

| رامز محفوظ

صرح مصدر مسؤول في شركة «محروقات» لـ«الوطن» بأنه تم توزيع ١١٣ مليون ليتر من مازوت التدفئة منذ بداية الموسم حتى تاريخه في كافة المحافظات السورية، مشيراً إلى أن المادة وصلت لمليون وعشرين ألف عائلة من العائلات المسجلة على المادة.

ولفت المصدر إلى أن مادة مازوت التدفئة متوافرة والمخازين جيدة وسيتم توزيع المادة على كافة المواطنين المسجلين عليها.

وبخصوص توزيع الدفعة الثانية على العائلات في ريف دمشق، بين المصدر أن توزيعها سوف يتم خلال مدة تقل عن الشهر، مشيراً إلى أن التوزيع بدأ في الشهر التاسع، وذلك بناء على الكمية الموجودة في المخازين.

ولفت إلى أن نسبة التوزيع حالياً في ريف دمشق باتت أكبر، بمعنى أنه مع بداية التسجيل على المادة كان يسجل يومياً بحدود ٢٥ ألف عائلة، وكان يتم توزيع المادة على ٥٠٠٠ عائلة، أما اليوم فقد أصبح عدد المسجلين على المادة بحدود ١٥٠٠ عائلة ويتم التوزيع لحوالي ٥٠٠٠ عائلة، وبالتالي أصبح رقم التسجيل منذ بداية الموسم يقل وأصبحت نسبة التوزيع حالياً أكبر من نسبة التسجيل.

وأشار إلى أنه مع البدء في توزيع الدفعة الثانية ستصبح أمور التوزيع أسهل وسوف لن تصبح الفجوة كبيرة بين نسبة التسجيل ونسبة التوزيع، مشيراً إلى أنه يتم حالياً توزيع المادة خلال شهر بعد التسجيل، وبعد فترة من الممكن أن تنخفض المدة إلى ٢٠ يوماً ومن الممكن أن تنخفض أكثر.

وأشار إلى أن نسبة التسجيل كانت اكبر بكثير من نسبة التوزيع في ريف دمشق مع بداية فتح باب التسجيل، أي بداية الشهر التاسع، لأن العائلات هناك سجلت دفعة واحدة خلال عشرين يوماً من بدء التسجيل، أي بحدود ٤٠٠ ألف عائلة سجلت عبر البطاقة الذكية، لافتاً إلى أنه سيتم توزيع ٤٠٠ ليتر على كافة المواطنين في القطر خلال الموسم الحالي.

قراءة خاصة في التأمين الصحي

من يدفع أكثر من شركات إدارة النفقات يحصل على الحصة الكبرى

| بقلم د. هشام ديواني
مستشار في التأمين الصحي

يطالعنا المسؤولون منذ عام ٢٠١٧ عن خطط لانتشال التأمين الصحي من الحفرة العميقة التي يتم توسيعها يومياً له، كما تعددت المقالات في الصحف المقروءة والإلكترونية وحتى في الإذاعة والتلفزيون، التي تتحدث عن اهتمام رئيس مجلس الوزراء بقطاع التأمين، وخاصة بعد الزيارة الميدانية التي قام بها بمشاركة وزير المالية إلى هيئة الإشراف على التأمين سابقاً.

في البداية لا بد أن نتساءل: هل التأمين الصحي حادث طارئ في بلدنا، أم إن هنالك إجراءات اتخذت بهذا الصدد؟

للإيضاح، لا بد أن ننطلق من دستور الجمهورية العربية السورية، وهو أب القوانين، الذي لم تتبدل فقراته الخاصة بتوفير الضمان الصحي للمواطن منذ الاستقلال، منطلقين بعدها إلى المراسيم والقوانين والقرارات والإجراءات ذات الشأن لهذا الخصوص.

نصت المادة ٢٢ من الدستور على أن تكفل الدولة كل مواطن وأسرته في حالات الطوارئ والمرض والعجز واليتم والشيخوخة، وتحمي الدولة صحة المواطنين وتوفر لهم وسائل الوقاية والمعالجة والتداوي.

ونصت المادة ٢٥ على أن التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية أركان أساسية لبناء المجتمع، وتعمل الدولة على تحقيق التنمية المتوازنة بين جميع مناطق الجمهورية العربية السورية، على حين نصت المادة ٤٠ على أن تكفل الدولة الضمان الاجتماعي والصحي للعمال.

كما أدرجت الحكومات السورية المتعاقبة التأمين الصحي في القوانين والقرارات.

ليس أمراً طارئاً

من خلال المراسيم والقوانين والقرارات، ندرك أن التأمين الصحي ليس بالأمر الطارئ في بلدنا، وكان عملاً بدأه المشرع والباحث وصاحب القرار منذ أكثر من خمسين عاماً، إلا أن خطواته لم تكتمل.

ونجد أنه من المفترض أن يكون الموظف في سورية سواء في القطاع الإداري أم القطاع الاقتصادي، مشمول بالتأمين الصحي منذ عام ١٩٦٠، أي بعد سنة من صدور قانون التأمينات الاجتماعية رقم ٩٢ لعام ١٩٥٩، والذي ألزم بالتأمين الصحي للعاملين في الدولة بعد سنة من صدور القانون.

ويحدد المرسوم ٣٢٧ الصادر عام ١٩٦٩ وجود صناديق ضمان صحي في الوزارات، تبعه بعد ذلك صدور القانون رقم ١ لعام ١٩٧٩ والقاضي بإحداث هيئة الضمان وتشميل العاملين به كمرحلة أولى.

وبحسب ما أعلنته إحدى الصحف المحلة، فقد تم تشكيل لجنة رئيسة مؤلفة من جهات عديدة لإعداد رؤية هيكلية وإدارية وتنظيمية لمشروع التأمين الصحي انبثقت عنها ٤ لجان فرعية خرجت بخطوات تمهيدية للخطوات المستقبلية التي يجب أن ينتهجها قطاع التأمين الصحي، وتحدد الطريق للوصول إلى منتج تأميني حقيقي، وهناك مستلزمات أساسية هي العنوان الأهم لهذه الخطوات والهدف من ذلك تعزيز الرعاية الصحية في سورية من خلال تطوير مشروع تأميني متكامل، وأشار حمدان إلى أن هذه اللجان الأربع درست الواقع التأميني الحالي ومن أهم مخرجات اجتماعات اللجنة التشريعية تأسيس شركة مساهمة مغفلة متخصصة بأعمال التأمين الصحي تعمل وفق أنظمة محددة نظراً لخصوصية موضوع التأمين وبرأسمال يتراوح بين ٣ – ٤ مليارات ليرة سورية، يتمثل نطاق عملها بالتغطية التأمينية للعاملين في القطاع العام والمشترك وعائلاتهم وتسهم جهات القطاع العام ذات الطابع الاقتصادي بنسب متفاوتة فيها.

تفصيل

لا بد من الإشارة إلى أمر مهم حول المراحل السابقة التي درس فيها التأمين الصحي من خبراء حقيقيين، وليس طارئين، قد يحاول البعض منهم تفصيل شركات على مقاسات البعض، مؤكدين دور وزارة الصحة الإيجابي والفعّال في هذا المجال.

بدأت وزارة الصحة في العام ٢٠٠٠ وبالتنسيق مع الهيئة المركزية للإحصاء بجمع البيانات الإحصائية حول الإنفاق الأسري على الصحة، وعدد العاملين في قطاعات الدولة، وتكلفة الطبابة لهم، وكذلك موازنات الوزارات التي تعنى بصحة المواطن وتشمل وزارة «الصحة، التعليم العالي، التربية، الشؤون الاجتماعية والعمل، الداخلية، الدفاع، الإدارة المحلية، وزارة القطاع الاقتصادي ومصاريفها وفقاً لنظام الصندوق المشترك».

عقب ذلك تم تشكيل لجنة فنية من أغلب الوزارات والاتحادات والنقابات المهنية وخبراء التأمين الصحي لوضع قانون بديل للقانون رقم ١ لعام ١٩٧٩، وعملت هذه اللجنة باجتماعات دورية محددة التواريخ، وأنهت أعمالها عام ٢٠٠٣ بالتوافق على مشروع قانون للتأمين الصحي، وكان من أهم نقاط القانون إحداث هيئة تتبع لرئاسة مجلس الوزراء، يرأسها وزير، ولا يشترط أن يكون وزير الصحة، ويعين لها مدير عام، وأن تحدث صناديق للفقراء، وهذا أقرّ بالخطة الخمسية العاشرة للعام ٢٠٠٥، والمتتبع للخطة يجد أنها ركزت بشكل كامل على التأمين.

ودرس المشروع من لجنة الخدمات في مجلس الشعب ورفع إلى رئاسة مجلس الوزراء ودرس في لجنة الموارد البشرية واللجنة الاقتصادية وكان التساؤل الوحيد من مجلس الوزراء عام ٢٠٠٤ هو هل يتناسب المشروع مع اقتصاد السوق؟ فتمت الإجابة بـ«نعم».

في العام ٢٠٠٤، ضمن منحة الاتحاد الأوروبي لتطوير القطاع الصحي في سورية؛ تم إدخال التأمين الصحي وفقاً للنتيجة السادسة في المشروع، ودرس بشكل كامل بالتنسيق مع خبراء من ألمانيا والنمسا واللوكسمبورغ والاتحاد العالمي للعمال في تورينو، وأنفق على المشروع ملايين اليوروهات، ليتم الاتفاق عام ٢٠٠٧ على مشروع خريطة الطريق للتأمين الصحي في سورية التي أعدها فريق الاتحاد الأوروبي والفريق السوري برئاسة البروفسور ديتلف شويفل الذي أرسى قواعد التأمين الصحي في ٢٨ دولة في العالم.

وفي عام ٢٠٠٧ استفاقت رئاسة مجلس الوزراء مجدداً بعد أن تقدمت السورية للتأمين ببوليصة لتغطية العاملين في الدولة بالتأمين الصحي ورفع مجدداً مشروع القانون المقدم مع بوليصة المؤسسة السورية لمجلس الوزراء الذي شكل لجنة وزارية في الشهر الأول من عام ٢٠٠٧ من ثلاثة وزراء برئاسة وزير المالية وعضوية وزير الصحة ووزيرة الشؤون الاجتماعية لإقرار القانون المقدم من وزارة الصحة أو الأخذ ببوليصة المؤسسة السورية. هذه اللجنة أقرت تشكيل لجنة فنية من الفعاليات والخبراء كافة لدراسة الوثيقتين. أقرت اللجنة بعد دراسة مستفيضة الأخذ بمشروع القانون المقدم من وزارة الصحة على أن تكون المؤسسة السورية إحدى أدوات التطبيق.

طبعاً لم يقر مجلس الوزراء هذه التوصية أو الدراسة لأن الهدف كان إعطاء السورية التأمين الصحي لتخفيض خسائرها بعد أن دخل القطاع الخاص على سوق التأمين، ولكن للأسف كان إعطاؤه بمنزلة ضربة للمؤسسة والتأمين بشكل خاص فكيف للمؤسسة حينها أن تدير الحقيبة في ظل عدم جاهزيتها مطلقاً لأعمال التأمين الصحي، وعدم وجود أي كادر مدرب، وعدم وجود أي عقود مع مقدمي الخدمات، وعدم وجود برنامج حاسوبي، واحتساب اقتطاعات من العاملين والدولة تخالف الدستور «المادة ١٨»، وعدم معرفة الأعداد الحقيقية للعاملين في القطاع الإداري حينها.

لمن يدفع؟!

أدخل على الخط شركات إدارة النفقات الصحية لإدارة العملية وبدأت الجباية والمساومات فمن يدفع أكثر يأخذ النصيب الأكبر من العقود وتحققت الأرباح في النصف الأول من عام ٢٠١٠ لعدة أسباب، أبرزها إجراء عقود وخاصة مع وزارة المالية ووزارة التربية وحينها تأخر تسليم البطاقات مما لم يتسن للمؤمن المراجعة، ولم يكن المؤمن على دراية بالتأمين ولم يتمكن من معرفة الخطط، ولم يكن هنالك عقود كافية مع مقدمي الخدمات، ودفعت المالية مبالغ كبيرة دون التأكد من الأعداد متذرعة بكتب الوزارات وما زالت تدفع لتاريخه دون تدقيق بالأعداد، ولم يجر أي تقاص بين الوزارات والمالية وكذلك المالية والمؤسسة العامة السورية للتأمين «ولتاريخه»، وقبضت شركات الإدارة مستحقات دون أن تقدم أي شيء.

وهكذا نالت المؤسسة والشركات أرباحاً لا تستحقها خلال عام ٢٠١٠ والعام الذي تلاه إلى أن برزت خلافات تالية مع المؤمن لهم خلال هذه الفترة لم يكن هنالك أي نوع من الرقابة على عمل التأمين الصحي لجهة أي مؤسسة حكومية «وزارة المالية، وزارة الصحة، الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش، هيئة الإشراف....» ولتاريخه.

عام ٢٠١٠ انتهت الدراسة حول إنفاق المواطن والأسرة السورية على الصحة بالتعاون بين وزارة الصحة والاتحاد الأوروبي وجامعة دمشق، ولم يتم الأخذ بها مطلقاً، وصدر قرار من مجلس الوزراء بالتأمين الصحي للقطاع الإداري دون أي دراسة أو نظم قانونية أو عقدية، ليصبح التأمين الصحي يتصدر قائمة الفساد، وفقاً لتصريحات القائمين عليه، وخاصة مدير عام هيئة الإشراف الذي صرح أمام رئيس الوزراء سابقاً بأن ٣٠ بالمئة من مبالغ التأمين الصحي لا يعرف مصيرها.

في الكثير من التصريحات يتم الحديث عن عدم تجاوب وزارة الصحة حول المشروع، وهنا لا بد من الإيضاح من خلال أعمال التأمين الصحي في العالم، ومن خلال مسودة مشروع قانون التأمين الصحي، ومن خلال الاجتماعات؛ فإن وزارة الصحة لا علاقة لها بالتأمين الصحي، ويكمن دورها في عملين أساسيين، هما تقديم الخدمة من خلال الهيئات المستقلة والمراكز، الرقابة بالتشارك مع النقابات المهنية لذا اقتضى التوضيح.

إن إحداث شركة تأمين هو نقل بوليصة خاسرة وفيها شبهة فساد من المؤسسة العامة السورية إلى شركة محدثة دون إصدار قوانين ووضع أسس والاستفادة من خبرات الدول ومن أخطاء التطبيق لدينا.

نعود إلى الأرقام التي أوردها وزير المالية حول الإنفاق على الصحة من وزارة الصحة والتعليم العالي التي تساوي ٢٦٤ مليار ليرة، فهذه أرقام غير دقيقة، حيث يدخل بها الرعاية الصحية واللقاح والإسعاف والمطلوب من سيادته وهو المرجع الأول للمال في الدولة أن يزودنا بالإنفاق في وزارات الدولة على التأمين الحصي، ومساهمة وزارة المالية في التأمين الصحي للقطاع الإداري، والضرائب والرسوم على صناعة الدواء وتصديره، وقيم اللصاقة الدوائية التي صدرت بقانون، وصناديق التكافل الحكومية والنقابات والاتحادات والخاصة والمقدرة بالمليارت.

يبلغ متوسط راتب الموظف تقديرياً نحو ٤٠ ألف ليرة سورية، ٩ بالمئة تشكل ما قيمته ٣٦٠٠ ليرة شهرياً و٤٣,٢ ألف ليرة سنوياً، والقوى العاملة في القطاعين العام والخاص والمتقاعدين نحو ٤ ملايين شخص، وهذا يحقق ١٧٨,٨ مليار ليرة سورية، تساهم فيما يدفع سابقاً، لنخرج بها جميعها ضماناً صحياً متوازناً لأفراد الشعب السوري كافة، ونرجوه أن يزيد من حملات مكافحة التدخين وتعاطي الأراكيل، إذ إن وضع رسوم عليها يشرعن وجودها في المحال والمطاعم.

أما عن المتقاعدين فلديهم المرسوم رقم ٤٦ للعام ٢٠١١ راجياً أن يعود إلى أرشيف وزير المالية ليطلع على الإجراءات التي اتخذت بهذا الصدد والتلاعب الذي أوقف تطبيق المرسوم لتاريخه.